

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

2664 - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب قال : حدثنا أبو سعيد الأشج قال : حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار .
وليبن الشك فليلق صلاته في أحدكم شك إذا (: A رسول قال : قال الخدري سعيد أبي عن Y
على اليقين فإن استيقن التمام سجد سجدتين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة
والسجدتان نافلة وإن كانت ناقصة كانت الركعة تماما لصلاته والسجدتان ترغمان أنف الشيطان
) .
قال أبو حاتم B : قد يتوهم من لم يحكم صناعة الأخبار ولا تفقه من صحيح الآثار أن التحري
في الصلاة والبناء على اليقين واحد وليس كذلك : .
لأن التحري هو أن يشك المرء في صلاته فلا يدري ما صلى فإذا كان كذلك عليه أن يتحرى
الصواب وليبن على الأغلب عنده ويسجد سجدتي السهو بعد السلام على خبر ابن مسعود .
والبناء على اليقين : هو أن يشك المرء في الثنتين والثلاث أو الثلاث والأربع فإذا كان
كذلك عليه أن يبني على اليقين وهو الأقل وليتم صلاته ثم يسجد سجدتي السهو قبل السلام على
خبر عبد الرحمن بن عوف و أبي سعيد الخدري سنتان غير متضادتين K إسناده قوي على شرط
مسلم